المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme
شعبة الإعلام والتواصل
Département communication

المملكة المغربية
Royaume du Maroc

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

16/07/2015

الخوف من استقلال النيابة العامة عن وزارة العدل

519034

بات من المؤكد وفي تراجع عن المكتسبات الدستورية والحقوقية أنه يراد للسلطة القضائية أن تكون ضعيفة، تابعة، رغم أن الدستور ارتقى بها إلى سلطة مستقلة.

ولعل ذلك راجع في نظري إلى عقلية التخوف من السلطة القضائية التي اتخذت شكلين، الأول وجه إلى المواطن، فتم الحديث عن مصطلحات ضخمة وغريبة مثل "دولة القضاة" و"ديكتاتورية القضاة" و"تغول القضاة"، إذ كان في مطالبة القضاة بما يخوله لهم القانون من حقوق وواجبات أن اعتبروا كمن ياتي على الأخضر واليابس.

ورافق ذلك تصورات ومفاهيم وممارسات تحمل في طياتها التناقض، فهكذا نجد وزير العدل يعبر عن قناعاته الشخصية الرافضة لاستقلال النيابة العامة عن وزارته، وهي قناعة أغلبية النواب البرلمانيين، لما في ذلك، بحسب زعمهم، من ضمانات للمواطن، عكس ما خلص إليه الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة، وتأسس هذا الاتجاه على أسانيد يمكن إيجازها في نقطتين:

-عدم الاعتراف بالنيابة العامة كسلطة قضائية مستقلة.

-عدم إمكانية مراقبة النيابة العامة في حال ما جعلت تحت إشراف الوكيل العام لمحكمة النقض، في حين يمكن محاسبة وزير العدل حول تطبيقه للسياسة الجنائية بواسطة البرلمان.

فبصرف النظر عن الأسس النظرية لمراقبة السلط لبعضها البعض، ذلك أن أي نظام سياسي يحمل مزايا وعيوبا، فإن مراقبة السلط لا تعني ولم تكن لتعني أن تمارس سلطة مهام سلطة أخرى لتمكين غيرهما من ممارسة حقها الرقابي، فلا يمكن القول بجعل السلطة التنفيذية تمارس اختصاصات قضائية صرفة لتمكين البرلمان من المراقبة، إضافة إلى ذلك وخارج الضوابط الدستورية المكتسبة فإن هذا المنطق يقود إلى متاهات فكرية، إذ على ضوئه يمكن أن نتيه بفكرنا، فمثلا يمكن التساؤل عن ضرورة مراقبة البرلمان للقضاء الجالس، وضرورة مراقبة القضاء للحكومة ووزير العدل باعتباره حاليا على رأس النيابة العامة.

إن التطور الطبيعي للأمور حول ممارسة السلطة في المجتمعات هو الذي يؤدي إلى خلق ضوابط السلط عن طريق تحديدها في الدستور، إذ الثابت في بلدنا أن وزراء العدل تعاقبوا على ترؤس النيابة العامة على مر عقود، ومن هنا كثرت التوصيات والمطالبات سواء بشكل مباشر أو غير مباشر حول ضرورة استقلال النيابة العامة عن وزارة العدل، كتوصيات هيئة الإنصاف والمصالحة والمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان والمجلس الوطني لحقوق الإنسان وجل جمعيات حقوق الإنسان والمجتمع المدني، فلا يمكن أمام هذا الواقع أن يبقى الحال على ما كان تحت أي مسوغ يثبت

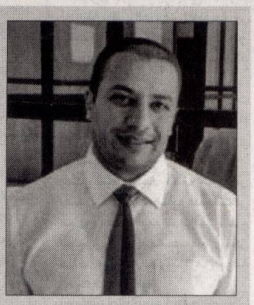

جهاد الخمسي
عضو نادي قضاة المغرب

التاريخ عدم صموده. وفضلا عن ذلك، وهذا الأهم، هو أن الدستور نفسه يسير في اتجاه اعتبار القضاء سلطة مستقلة بما في ذلك النيابة العامة، إذ عنون الباب السابع من الدستور بـ"السلطة القضائية" ونظم فيه حقوق وواجبات القضاة سواء انتموا إلى القضاء الجالس أو القضاء الواقف، وأستهل هذا الباب بالفصل 107 منه الذي ينص على أن " السلطة القضائية مستقلة عن السلطة التشريعية وعن السلطة التنفيذية"، كما أنه لا مجال لمراقبة البرلمان للسلطة القضائية، إذ هي محصورة بالعمل الحكومي، استنادا على الفصل 70 من الدستور.

ويبقى للبرلمان دور مهم في المساهمة في خلق سياسة جنائية ناجعة، تم الخلط بينها وبين سلطة الاتهام، اعتبارا لكون هذه السياسة تهدف إلى العمل بكل التدابير والوسائل الكفيلة بزجر الجريمة سواء بواسطة التجريم والعقاب أو بواسطة إجراءات احترازية ووقائية للحد من ظاهرة الإجرام عن طريق سن قوانين فعالة ومراقبة عمل الحكومة في سهرها على الشأن العام، لا سيما الاقتصادي والاجتماعي منه، من تعليم وصحة وتشغيل إلى غير ذلك، لأن هذه المراقبة تصب في إنجاح السياسة الجنائية بمفهومها الواسع.

وفي جانب آخر، فإن جل السياسات الجنائية تعطي للقاضي سلطة تقديرية واسعة محددة بضوابط قانونية، خاصة في مسالة تفريد العقاب، إلا أن الحاصل عندنا – وفي تناقض صارخ – يتم تمرير تصورات تحد من هذه السلطة التقديرية، مثل ما أشارت إليه توصيات الحوار الوطني، وما جاء في مسودة مشروع القانون الجنائي، فكيف لدستور يمنح للقاضي مسؤولية حماية حقوق وحريات الأفراد والجماعات، إذ نص الفصل 117 منه على أن "يتولى القاضي حماية حقوق الأشخاص والجماعات وحرياتهم وأمنهم القضائي وتطبيق القانون" وفي الوقت نفسه تتم الدعوة إلى الحد من سلطته التقديرية، إذ من خلال هذه السلطة يتم مراعاة جوانب لا يمكن في حال من الأحوال للسلطة التشريعية مراعاتها من قبيل المجرم وشخصيته، دوافع ارتكاب الجريمة، الخطورة الإجرامية، ظروف ارتكاب الجريمة، وكل ذلك في صالح الفرد والجماعة، خاصة أن مبدأ التقاضي على درجتين يشكل ضمانة أساسية في حالة ما إذا أسيء استعمال هذه السلطة.

نجد كذلك على خلاف ما تعرفه الساحة القضائية من حراك بهدف الإصلاح المزعوم إصدار مذكرات من طرف وزير العدل ماسة بحقوق القضاة، معيبة شكلا وموضوعا، إذ هي ليست من اختصاص الوزير شكلا ومخالفة للقانون مضمونا من قبيل اعتماد الطبع على الحاسوب كمعيار للتنقيط وتنظيم الرخص السنوية.

كما تم تكريس مذكرات عامة، عبارة عن تعليمات موجهة للنيابة العامة وكأنها أصبحت نصا تشريعيا في عموميتها وتجريدها، فاجهضت سلطة الملاءمة التي لا تقتضي التجريد والعمومية، (لعل في قضية قاضي صفرو خير مثال على ذلك).

الشكل الثاني من التخوف من السلطة القضائية نفسي إذ أن السياسي يخاف من سحب البساط منه ويخاف من أن يحاسبه القضاء ويعاقبه إذا ما أخطأ، فلا غرابة أن يصرح وزير العدل في حوار صحفي بما معناه أن السياسة الجنائية الحالية تعمل على عدم تسليط سوط القضاء على ممارس السياسة في كل تصريح له ولو زاغ قليلا بهدف عدم التشويش على الممارسة السياسية، فحتى وإن تم قبول هذا الطرح على أساس أن الأمر يتعلق بتصريحات مجردة أثناء الممارسة السياسية، فإن وزير العدل لم يعبر بشكل صريح حول مسالة الإفلات من العقاب من خلال ممارسته للاتهام من عدمه كلما تعلق الأمر بالسياسي أكان برلمانيا أو حكوميا إذا ما أقدم على فعل جرمي أضر بالمجتمع، كاستغلال النفوذ والرشوة ونهب المال العام، رغم أن الحوار الصحفي تضمن أسئلة حول هذه المسالة، فشتان بين الاثنين.

ولعل في قرار الوزير تأجيل البت في الشكايات الخاصة بالتدبير المحلي، مبررا ذلك بأن جلها تتم على سبيل التشهير ما يحمل التناقض عما قيل حول سياسته الجنائية التي لا تسلط القضاء على تصريحات السياسيين، علما أن الحقيقة هي أن هذا التأجيل يرجع لاعتبارات سياسية، ترتب عنها تأجيل حق الدولة في العقاب عن طريق غل يد القضاء.

إنها إذن السياسة التي تتلون بالألوان وبها تتغير المواقف بتغير المصالح، بينما العدل عن طريق الحكم بين الناس طبقا للقانون لا لون له، لذا حان الوقت أكثر من أي وقت مضى كي يعمل القضاة كرجل واحد للدفاع عن المكتسبات الدستورية، لنتمكن من تولي مهامنا الجسيمة بما يكفل حسن سير العدالة وتمكين المواطن من حقه وحمايته من كل تعسف وطغيان.

شكاية حول عدم الاستفادة من السكن بسوق السبت

مشاركة في:

بني ملال أون لاين 03:15:00 16-07-2015

سوق السبت : 15 / 07 / 2015

من مجموعة من سكان دوار عبد العزيز
المقصيين من الاستفادة من السكن بسوق السبت

إلى السيد

: وزير العدل والحريات - الرباط

الموضوع : شكاية حول عدم الاستفادة من السكن بسوق السبت

بعد التحية والاحترام . أما بعد ،

السيد الوزير المحترم :

نتشرف نحن مجموعة من سكان دوار عبد العزيز غير المستفيدين من برنامج إيواء قاطني دور الصفيح بمدينة سوق السبت ، فرغم أحقيتنا في الاستفادة تم إقصاؤنا في الشطر الأول والثاني لأسباب غير معروفة. وتقدمنا إلى السلطات المحلية والمجلس البلدي بشكايات متعددة وقمنا باحتجاجات سلمية مدةاربع سنوات منذ 2010 ، وانتهت حوارتنا مع الجهات المختصة إلى عقد جلسات طيلة سنة 2014 تحت إشراف لجنة التاطير الاجتماعي التي عينها عامل إقليم الفقيه بن صالح التي تضم جميع المصالح المختصة بالإضافة الى جمعية المجتمع المدني .قدم إليهم المشتكون جميع الوثائق المطلوبة التي تثبت أحقية الكثيرين الذين يتوفرون على الشروط والمعايير المطلوبة مادام أن عدد البقع المتبقية من المشروع ستلبي حاجيات العديد من المشتكين.

السيد الوزير المحترم :

:

نخبركم أن أشغال هذه اللجنة استمرت طيلة ثلاثة أشهر من العمل لانتقاء واقتراح لائحة من المستفيدين الجدد بناء على معايير الأحقية ومراعاة الظروف الاجتماعية للمشتكين.وانتهت أشغال لجنة التاطير الاجتماعي تحت رئاسة السيد عامل اقليم الفقيه بن صالح وإشراف السيد باشا مدينة سوق السبت الذي تسلم اللائحة المقترحة من طرف اللجنة الذي سلمها بدوره إلى السيد عمل الإقليم دون الإعلان عن نتائجها ، ورغم الاتصالات التي قمنا بها تجاه العمالة لمعرفة مصير الشكايات لكن بدون جدوى.

السيد الوزير المحترم

:

لقد طال انتظارنا بسبب تشبثنا بأحقية الاستفادة ومازلنا نطمح في نيل حقوقنا كبقية المواطنين المستفيدين من المشروع لان الكثير منا يتوفر على نفس الشروط والمعايير والتي تأكدت منها اللجنة المختصة.لذا توجهنا إليكم بهذه الشكاية من اجل الإنصاف والإفراج عن اللائحة التي نظن أنها أنصفت البعض منا واقتنعت بأحقية الاستفادة للكثير منا. لهذا نحن نتشبث بحقنا في السكن لتوفرنا على معايير الاستفادة ولا نتهم أحدا ولكن نقول أن سبب الإقصاء كان مجموعة من المتدخلين الذين افسدوا المشروع الاجتماعي والإنساني لاعتبارات مادية وانتخابية وانتقامية.

السيد االوزير المحترم :

نخوض حاليا اعتصاما مفتوحا منذ 58 يوما ، عانينا فيها من تدخلات عنيفة للسلطات المحلية والامنية المحلية رغم احتجاجنا السلمي .وما زلنا نعيش مشاكل نفسية وصحية بسبب ارتفاع درجة الحرارة والعواصف المستمرة كل يوم . نحن السكان غير المستفيدين من المشروع السكني لإيواء قاطني دور الصفيح بسوق السبت لنا الثقة الكاملة في تدخلكم من اجل إنصافنا والإفراج عن اللائحة المقترحة من طرف اللجنة لأننا نكتوي كل يوم بنار تكلفة الكراء والمعيشة. وقد أفرغنا دورنا الصفيحية دون الاستجابة للوعود التي دفعتنا إلى ضرورة الهدم مقابل الاستفادة .

وجهنا رسالة الى السيد : -- وزير الداخلية – وزير السكنى وسياسة المدينة - والي جهة تادلا ازيلال – عامل الفقيه بن صالح. رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الانسان ببني ملال .

وفي انتظار حل منصف وعادل لمشكلتنا تقبلوا احتراماتنا وتقديراتنا.

مجموعة سكان دوار عبد العزيز المقصيين من السكن الاجتماعي.

عدد القراء : 23 | قراء اليوم : 23

http://www.benimellal-online.com/index.php/permalink/11426.html

السجن المحلي بالسمارة : حملة طبية و إفطار جماعي

الأربعاء, يوليو 15, 2015 مجتمع
جريدة أكدز الإلكترونية
الشيخي محمد/السمارة

السجن المحلي بالسمارة : حملة طبية و إفطار جماعي

اختتمت اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالعيون السمارة، الحملة الطبية التي نظمتها لفائدة نزلاء السجن المحلي بالسمارة، يوم الاثنين 13 يوليوز 2015،

لقاء تواصلي حول مائدة إفطار رمضاني جماعي لفائدة نزلاء السجن المحلي بالسمارة، حضره بالإضافة إلى السيد رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالعيون السمارة، وبعض أعضائها، ممثلي السلطات المحلية بالسمارة، ومنتخبين وحقوقيين وفعاليات من المجتمع المدني .

http://www.agdz24.com/2015/07/blog-post_15.html

بويزكارن: تفاصيل ندوة "الحكامة الترابية والجهوية بالمغرب، أية خصوصية لجهات الصحراء؟"

مشاهدة
أخر تحديث : الخميس 16 يوليو 2015 - 1:22 صباحًا

أكد الناشط الامازيغي بالصحراء عمر افضن وهو العضو في الحزب الديموقراطي الامازيغي المغربي المحظور خلال ندوة "الحكامة الترابية والجهوية بالمغرب، أية خصوصية لجهات الصحراء؟" التي نظمتها جمعيات من المجتمع المدني لبويزكارن يوم الثلاثاء 14 يوليوز 2015 بمقر اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان طانطان كلميم، على أن شباب اليوم لا يمكن له أن يقتنع بمشروع الجهوية المتقدمة الذي أعدته الدولة وأخرجته للوجود وذلك في ظل تكريس الوضع القائم بالمنطقة.

ودعا الى مصالحة تاريخية مع ابناء الصحراء من مختلف المناطق والحساسيات السياسية والثقافية لان المنطقة حسب حد تعبيره تعرف سيطرة لوبيات فاسدة، وبالتالي يجب ازاحتها من التربع على عرش تدبير شؤون الصحراويين من الامازيغ والحسانيين. كما تطرق ذات المتحدث الى موضوع الجهوية من زاوية نظر امازيغية وهي المداخلة التي تفاعل معها الحضور بالنظر لاعتمادها على مقاربة تاريخية استحضرت "إرث الماضي الغائب في الصحراء اليوم".

كما أكد بوجمعة بيناهو وهو رئيس حكومة الشباب الموازية للشؤون الصحراوية وعضو الأمانة العامة لحزب جبهة القوى الديموقراطية على أن مشكل الصحراء بالرغم من سلبياته وتراكماته التاريخية كانت له بصمة حقيقية في البناء الديموقراطي للمغرب، وقد عرج ذات المتدخل على مجموعة من الفاعلين والمتدخلين في الصيرورة التاريخية المساهمين في هذا البناء والتي تعتبر الدولة والأحزاب السياسية والأعيان في مقدمة هؤلاء الفاعلين، بالإضافة طبعا إلى الشباب الصحراوي والمجتمع المدني من جهة وجبهة البوليساريو من الجهة المقابلة. غير أنه وبحسب بيناهو، بالرغم من أن الدولة تبنت تدابير عدة في ملف الصحراء إلا أن معظم التقارير الصادرة أبانت عن فشلها في مقاربتها منذ سنة 1975 والتي إرتكزت بالأساس على المقاربة الأمنية، وهو ما يفسر على أن تدبير الملف يعرف ثغرات ملموسة وحقيقية من جميع الجوانب.

ذات المتدخل أبرز على أن الدولة هي الأخرى كان لها اليد في تشجيع رحيل مجموعة من الشباب الصحراوي المكون أساسا من الطلبة في الجامعات المغربية آنذاك نحو الجبهة وذلك بعدما تم قمع جميع المبادرات التي كانت تروم طرد الإستعمار إبان تلك الفترة. لينتقل بعدها بيناهو إلى دور الأحزاب السياسية في المنطقة والتي قال عنها أنها تنظر إلى المنطقة كخزان إنتخابي، حيث تشير الإحصائيات لكون نسبة المشاركة السياسية بالصحراء تكون أعلى بكثير بالمقارنة مع مناطق مغربية أخرى، وهي المشاركة التي لا يمكن بأي حال من الأحوال تفسيرها إلا بمنطق الدافع القبلي بالإضافة إلى إستشراء شراء أصوات الناخبين من طرف الأعيان والمنتخبين.

ليأتي الدور على المجتمع المدني والنخب المثقفة والتي قال أنها تعرف تذبذبا واضحا،حيث كان من الأجدر التسويق السياسي للأحداث التي تعرفها الصحراء والدعوة لتوطيد جسور الثقة وتجاوز تلك المقاربة الأمنية، والتي أقر الملك كأعلى سلطة في البلاد على أن الصحراء تعرف بعض الإختلالات. وهي الرسالة التي إلتقطها مجموعة من الشباب الصحراوي من بويزكارن إلى الداخلة لينخرط بشكل جدي في تغيير ملامح هذا المشهد وذلك بالإنخراط في تأسيس حكومة الشباب الموازية للشؤون الصحراوية التي أتت لخلخلة المشهد السياسي غير المتوازن في الصحراء وإيجاد موطئ قدم للشباب والنخب المثقفة الصحراوية في تدبير شؤون منطقتهم والتخلص من تبعية الشيوخ والأعيان التي لا تخدم المنطقة في شيء.

أكد رئيس المكتب الجهوي للجمعية المغربية لحقوق الإنسان على أنه لا يستوي النقاش والحديث عن الحكامة الترابية في ظل ما يعيشه المغرب من تجاوزات وانتهاكات في حقوق الانسان، فحسب الخوماني فلحد اليوم لم يتم القطع مع ممارسات الماضي القريب، كما أن الدولة لا زالت متحكمة في التقطيع الترابي للمغرب، فالحكومة نفسها لم تكن بعلم بهذا التقسيم الى ان تم طبخه من داخل اروقة ام الوزارات وتقديمه للحكومة والاحزاب السياسية للتصويت عليه دون الاخذ بعين الاعتبار جميع الجوانب المرتبطة بكل منطقة على حدة. فالوضع مثلا في جهة الصحراء مرتبط اساسا بمشكل حقيقي هو النزاع في المنطقة، فما دام النزاع لم يتم ايجاد حل له، فالوضع سيبقى كما هو عليه.

ولتجاوز هذا الوضع، دعا رئيس المكتب الجهوي ل amdhلتعزيز المشاركة في الانتاج وليس فقط ايام التصويت الانتخابي وفتح نقاش عمومي يشارك فيه الجميع مع تسجيل ملاحظات جميع المتدخلين حول المشروع والاخذ بها، لان التقسيم الجديد عرف اجحافا كبيرا في حق المنطقة.

جدير بالذكر أن اللقاء عرف مشاركة أكثر من ثمانية أحزاب سياسية من الأغلبية والمعارضة، وهي أول مبادرة على صعيد المنطقو تجمع فاعلين سياسيين من مختلف الحساسيات.

المختار الفرياضي – احداث سوس

http://ahdatsouss.com/22842.html

الخوف من استقلال النيابة العامة عن وزارة العدل

أضيف في 15 يوليوز 2015 الساعة 57 : 21

الخوف من استقلال النيابة العامة عن وزارة العدل
ذ.جهاد الخمسي
عضو نادي قضاة المغرب
بات من المؤكد و في تراجع سافر على المكتسبات الدستورية و الحقوقية أنه يراد للسلطة القضائية أن تكون ضعيفة، تابعة، رغم أن الدستور ارتقى بها إلى سلطة مستقلة.

و لعل ذلك راجع في نظري إلى عقلية التخوف من السلطة القضائية والتي اتخذت شكلان، الأول وجه إلى المواطن، فتم الحديث عن مصطلحات ضخمة وغريبة مثل "دولة القضاة" و "ديكتاتورية القضاة" و "تغول القضاة"، إذ كان في مطالبة القضاة بما يخوله لهم القانون من حقوق و واجبات أن اعتبروا كمن يأتي على الأخضر و اليابس!.

و قد رافق ذلك تصورات و مفاهيم و ممارسات تحمل في طياتها التناقض، فهكذا نجد وزير العدل يعبر عن قناعاته الشخصية الرافضة لاستقلال النيابة العامة عن وزارته، و هي قناعة أغلبية النواب البرلمانيين، لما في ذلك بحسب زعمهم من ضمانات للمواطن، و ذلك عكس ما خلص إليه الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة، و قد تأسس هذا الاتجاه على أسانيد "باطلة" يمكن إيجازها في نقطتين:

-عدم الاعتراف بالنيابة العامة كسلطة قضائية مستقلة.

-عدم إمكانية مراقبة النيابة العامة في حال ما جعلت تحت إشراف الوكيل العام لمحكمة النقض، في حين يمكن محاسبة وزير العدل حول تطبيقه للسياسة الجنائية بواسطة البرلمان.

فبصرف النظر عن الأسس النظرية لمراقبة السلط لبعضها البعض، ذلك أن أي نظام سياسي يحمل مزايا و عيوب، فإن مراقبة السلط لا تعني و لم تكن لتعني أن تمارس سلطة مهام سلطة أخرى لتمكين غيرهما من ممارسة حقها الرقابي، فلا يمكن القول بجعل السلطة التنفيذية تمارس اختصاصات قضائية صرفة لتمكين البرلمان من المراقبة!. إضافة إلى ذلك و خارج الضوابط الدستورية المكتسبة فإن هذا المنطق يقود إلى متاهات فكرية، إذ على ضوئه يمكن أن نتيه بفكرنا، فمثلا يمكن التساؤل عن ضرورة مراقبة البرلمان للقضاء الجالس! و ضرورة مراقبة القضاء للحكومة و وزير العدل باعتباره حاليا على رأس النيابة العامة!.

إن التطور الطبيعي للأمور حول ممارسة السلطة في المجتمعات هو الذي يؤدي إلى خلق ضوابط السلط عن طريق تحديدها في الدستور، إذ الثابت في بلدنا أن وزراء العدل تعاقبوا على ترأس النيابة العامة على مر عقود و كثيرا ما استعمل القضاء كأداة للضرب به، خاصة إبان سنوات الرصاص، و من هنا كثرت التوصيات و المطالبات سواء بشكل مباشر أو غير مباشر حول ضرورة استقلال النيابة العامة عن وزارة العدل، كتوصيات هيئة الانصاف و المصالحة و المجلس الاستشاري لحقوق الانسان و المجلس الوطني لحقوق الإنسان و جل جمعيات حقوق الإنسان و المجتمع المدني بشكل عام، فلا يمكن أمام هذا الواقع أن يبقى الحال على ما كان تحت أي مسوغ يثبت التاريخ عدم صموده.

و فضلا عن ذلك، و هذا هو الأهم، هو أن الدستور نفسه يسير في اتجاه اعتبار القضاء سلطة مستقلة بما في ذلك النيابة العامة، إذ عنون الباب السابع من الدستور "بالسلطة القضائية" و قد نظم فيه حقوق و واجبات القضاة سواء انتموا إلى القضاء الجالس أو القضاء الواقف، و قد أستهل هذا الباب بالفصل 107 منه الذي ينص على أن " السلطة القضائية مستقلة عن السلطة التشريعية و عن السلطة التنفيذية"، كما أنه لا مجال لمراقبة البرلمان للسلطة القضائية إذ هي محصورة بالعمل الحكومي، استنادا على الفصل 70 من الدستور.

و يبقى للبرلمان دور مهم في المساهمة في خلق سياسة جنائية ناجعة و التي تم الخلط بينها و بين سلطة الاتهام، اعتبارا لكون هذه السياسة تهدف إلى العمل بكل التدابير و الوسائل الكفيلة بزجر الجريمة سواء بواسطة التجريم و العقاب أو بواسطة إجراءات احترازية و وقائية للحد من ظاهرة الإجرام و ذلك عن طريق سن قوانين فعالة و مراقبة عمل الحكومة في سهرها على الشأن العام لا سيما الاقتصادي و الاجتماعي منه، من تعليم و صحة و تشغيل إلى غير ذلك، لأن هذه المراقبة تصب في إنجاح السياسة الجنائية بمفهومها الواسع.

و في جانب آخر، فان جل السياسات الجنائية تعطي للقاضي سلطة تقديرية واسعة محددة بضوابط قانونية، خاصة في مسألة تفريد العقاب، إلا أن الحاصل عندنا –وفي تناقض صارخ– يتم تمرير تصورات تحد من هذه السلطة التقديرية، مثل ما أشارت إليه توصيات الحوار الوطني، و ما جاء في مسودة مشروع القانون الجنائي، فكيف لدستور يمنح للقاضي مسؤولية حماية حقوق وحريات الأفراد والجماعات، إذ نص الفصل 117 منه على أن "يتولى القاضي حماية حقوق الأشخاص و الجماعات و حرياتهم و أمنهم القضائي و تطبيق القانون" و في نفس الوقت تتم الدعوة إلى الحد من سلطته التقديرية، إذ من خلال هذه السلطة يتم مراعاة جوانب لا يمكن في حال من الأحوال للسلطة التشريعية مراعاتها من قبيل المجرم و شخصيته، دوافع ارتكاب الجريمة، الخطورة الإجرامية، ظروف ارتكاب الجريمة، و كل ذلك في صالح الفرد و الجماعة، خاصة أن مبدأ التقاضي على درجتين يشكل ضمانة أساسية في حالة ما إذا أسيئ استعمال هذه السلطة.

نجد كذلك و على خلاف ما تعرفه الساحة القضائية من حراك بهدف الاصلاح المزعوم إصدار مذكرات من طرف وزير العدل ماسة بحقوق القضاة معيبة شكلا و موضوعا إذ هي ليست من اختصاص الوزير شكلا و مخالفة للقانون مضمونا وذلك من قبيل اعتماد الطبع على الحاسوب كمعيار للتنقيط و تنظيم الرخص السنوية. كما تم تكريس مذكرات عامة عبارة عن تعليمات موجهة للنيابة العامة وكأنها أصبحت نصا تشريعيا في عموميتها و تجريدها، فأجهضت سلطة الملاءمة التي لا تقتضي التجريد و العمومية، (لعل في قضية قاضي صفرو خير مثال على ذلك).

و الشكل الثاني من التخوف من السلطة القضائية نفسي إذ ان السياسي يخاف من سحب البساط منه و يخاف من أن يحاسبه القضاء و يعاقبه إذا ما اخطأ، فلا غرابة أن يصرح وزير العدل في حوار صحفي فيما معناه أن السياسة الجنائية الحالية تعمل على عدم تسليط سوط القضاء على ممارس السياسة في كل تصريح له و لو زاغ قليلا بهدف عدم التشويش على الممارسة السياسية، فحتى و إن تم قبول هذا الطرح على أساس أن الأمر يتعلق بتصريحات مجردة أثناء الممارسة السياسية، فإن وزير العدل لم يعبر بشكل صريح حول مسألة الإفلات من العقاب من خلال ممارسته للاتهام من عدمه كلما تعلق الأمر بالسياسي أكان برلمانيا أو حكوميا إذا ما أقدم على فعل جرمي أضر بالمجتمع كاستغلال النفوذ و الرشوة و نهب المال العام، و ذلك بالرغم من أن الحوار الصحفي تضمن أسئلة حول هذه المسألة، فشتان بين الاثنين.

و لعل في قرار الوزير تأجيل البت في الشكايات الخاصة بالتدبير المحلي، مبررا ذلك بأن جلها تتم على سبيل التشهير ما يحمل التناقض عن ما قيل حول سياسته الجنائية التي لا تسلط القضاء على تصريحات السياسيين، علما ان الحقيقة هي ان هذا التأجيل يرجع لاعتبارات سياسية، ترتب عنها تأجيل حق الدولة في العقاب عن طريق غل يد القضاء.

إنها إذن السياسة التي تتلون بالألوان و بها تتغير المواقف بتغير المصالح، بينما العدل عن طريق الحكم بين الناس طبقا للقانون لا لون له، لدى حان الوقت أكثر من أي وقت مضى كي يعمل القضاة كرجل واحد للدفاع عن المكتسبات الدستورية، لنتمكن من تولي مهامنا الجسيمة بما يكفل حسن سير العدالة و تمكين المواطن من حقه و حمايته من كل تعسف و طغيان.

http://www.atlaszoom.com/news726.html

"شبكة الجمعيات ضحايا المنع والتضييق" تندد بخرق الحق في التنظيم و التجمع

المستشفى العمومي =مستشفى الفقراء – حلقة 4
بتاريخ 16 يوليو, 2015
بواسطة – علي لطفي

فمستشفيات المغرب وصلت الى حالة من التردي لم يسبق لها مثيل اغلبها يفتقر لأدنى مقومات الرعاية الصحية ومعظمها دون أطباء اختصاصيين و مردوديتها ضعيفة جدا ، لا تضمن جودة الخدمات و سلامة الممارسات الطبية والتمريضية لكونها تعاني من نقص حاد في السيولة والتمويل وفي الموارد البشرية الكافية لانجاز رسالتها الإنسانية والاجتماعية والطبية النبيلة في ظروف وشروط حسنة وبيئة سليمة ، نقص في الموارد المالية والبشرية ,نقص في الأدوية والمستلزمات الطبية والجراحية ,تدني العرض ألاستشفائي وتدني ظروف الاستقبال والتكفل بالمرضى وضمان سلامتهم . هذا ناهيك عن مستشفيات الأمراض العقلية بالمغرب ، التي هي عبارة عن سجون ووضعيتها كارثية لا توفر ادني الشروط الإنسانية والطبية العلاجية لنزلائها ، كما جاء في تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان. وضعية جعلت 90 في المائة من المنخرطين في صناديق التامين الاجباري عن المرض يغيرون وجهتهم الى المصحات الخاصة التي توفرعلى الأقل شروطا إنسانية للاستشفاء والعلاج. وبالتالي أصبحت المستشفيات العمومية ملجأ المرضى الفقراء بعد أن كانت تمثل أفضل الخدمات الصحية وتحظى بثقة جميع الفئات الاجتماعية وتستقطب كل الفئات بما فيها اعيان وأغنياء المغرب .اقد اصبح المستشفى العمومي مستشفى الفقراء والمعوزين فما يقارب 90 في المائة من المرضى المقيمين بالمستشفيات العمومية هم من فئة الفقراء ودوي الدخل المحدود و حاملي بطاقة الراميد.

http://www.marocnews.ma/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D8%AA%D8%B4%D9%81%D9%89-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%85%D9%88%D9%85%D9%8A-%D9%85%D8%B3%D8%AA%D8%B4%D9%81%D9%89-%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8%A1-%D8%AD%D9%84%D9%82%D8%A9/

Tuerie à l'église de Charleston: M. El Yazami exprime sa solidarité au nouveau révérend le Dr. Norvel Goff

Charleston (Caroline du Sud), 15 juil. 2015 (MAP)- Le Président du Conseil National des Droits de l'Homme (CNDH), Driss El Yazami, s'est entretenu, mardi dans la ville de Charleston (Etat de la Caroline du sud, sud-est des Etats-Unis), avec le Dr. Norvel Goff, nouveau révérend de l'église méthodiste Emanuel, qui a été le théâtre, le 17 juin dernier, d'une fusillade ayant fait neuf morts parmi les membres de cette congrégation afro-américaine.

Lors de cet entretien, M. El Yazami a présenté ses condoléances aux familles des victimes et à l'ensemble de la communauté afro-américaine et fait part de son "admiration vis-à-vis de la manière avec laquelle la ville de Charleston a réagi à cette attaque haineuse".

"La communauté de Charleston a transmis au monde entier un message d'espoir à travers cette réaction pacifiste empreinte d'un haut sens du devoir et fidèle au message pacifiste du Dr Martin Luther King, qui a rayonné au-delà des Etats-Unis", a affirmé le Président du CNDH, dont les propos ont été rapportés par le journal "Post and Courier".

M. El Yazami, note la publication, s'est également dit impressionné "par la résilience de cette ville qui a résolument fait le choix de l'unité au lieu de la violence", en soulignant que le Président du CNDH a insisté pour faire le déplacement en Caroline du sud pour exprimer sa pleine solidarité.

Au révérend Norvel Goff, M. El Yazami a fait part de sa sympathie et de ses encouragements, en se félicitant de la vague de solidarité exprimée de par le monde au lendemain de cette tragédie,

Le Président du CNDH s'est entretenu par la suite avec MM. Leon Stavrinaskis, membre démocrate de la Chambre des représentants de la Caroline du sud, et son collègue républicain, Jim Merrill, auxquels il a réitéré son soutien.

Rappelons que Dylann Roof, l'auteur de ce crime haineux, un suprémaciste blanc qui souhaitait déclencher une "guerre raciale", a été arrêté au lendemain de cette tuerie.

Sur les réseaux sociaux, il s'affichait en arborant un écusson sud-africain de l'époque de l'apartheid ainsi qu'un drapeau de l'ancienne Rhodésie (aujourd'hui le Zimbabwe).(MAP)

FF---BI.

HL/UK.

MAP 151648 GMT jui 2015

الهجوم على كنيسة تشارلستون: إدريس اليزمي يعبر عن تضامنه للقس الجديد نورفيل غوف

تشارلستون (كارولاينا الجنوبية) 15 يوليوز 2015 /ومع/ أجرى رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، إدريس اليزمي، أمس الثلاثاء بمدينة تشارلستون بولاية كارولاينا الجنوبية (جنوب شرق الولايات المتحدة)، مباحثات مع الدكتور نورفيل غوف، القس الجديد للكنيسة الميثودية إيمانويل، التي كانت مسرحا في 17 يونيو الماضي، لحادث لإطلاق النار خلف تسعة قتلى من بين أعضاء هذه الجماعة الأمريكية من أصل إفريقي.

وخلال هذا اللقاء، الذي حضره على وجه الخصوص ليون ستافريناسكيس، العضو الديمقراطي بمجلس النواب عن ولاية كارولاينا الجنوبية، وزميله الجمهوري جيم ميريل، أعرب السيد اليزمي عن "إعجابه بالطريقة التي تعاملت بها مدينة تشارلستون مع هذا الهجوم الشنيع ".

وقال رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، الذي تناقلت تصريحاته صحيفة (بوست آند كوريي)، "إن ساكنة تشارلستون أرسلت إلى العالم بأسره رسالة أمل من خلال رد فعلها السلمي، الذي ينم عن إحساس عال بالواجب".

وذكرت الصحيفة أن السيد اليزمي عبر أيضا عن إعجابه "بالمقاومة التي أبانت عنها هذه المدينة، التي اختارت بحزم الوحدة عوض العنف"، مؤكدة أن رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان أصر على التنقل إلى ولاية كارولاينا الجنوبية للتعبير عن تضامنه الكامل.

ومن جانبه، عبر القس نورفيل غوف عن تعاطفه، مرحبا بموجة التضامن الذي تم التعبير عنها بجميع أنحاء العالم، في أعقاب هذه المأساة.

يذكر أن ديلان روف، مرتكب هذه الجريمة النكراء، والذي كان يرغب في إشعال "حرب عرقية"، اعتقل غداة هذا الهجوم.

د/بل/

ومع 151734 جمت يول 2015